

سحب المرابحة على المكشوف والتمويل لأجل

سحب المرابحة على المكشوف والتمويل لأجل:

يتفق الأطراف على ما يلي:

- (أ) في حالة عدم سداد المشتري لسعر البيع (بما في ذلك كل قسط يتعلق به) أو المبالغ الأخرى المستحقة في تاريخ استحقاقه وفق هذه الاتفاقية (**المبلغ المستحق**) بالرغم من مطالبة البائع بذلك، يتعهد المشتري بالتبرع بمبلغ فيما يتعلق بالفترة من تاريخ استحقاق السداد وشاملة إياه إلى تاريخ السداد التام وغير شاملة إياه، محسوباً على أساس يومي عن التأخير في سداد المبلغ غير المُسدد بنسبة 5% سنوياً على المبلغ غير المُسدد أو المتأخر من تاريخ استحقاق السداد إلى تاريخ السداد الفعلي (**مبلغ التبرع**) إلى مؤسسة خيرية يختارها البنك.
- (ب) يمثل الإخطار لدفع مبلغ التبرع الصادر عن البائع إلى المشتري عند عدم دفع المبلغ المستحق من جانب المشتري التزاماً على المشتري بدفع مبلغ التبرع المذكور على الفور وفق هذا البند. إذا تعذر على المشتري دفع مبلغ التبرع، يحق للبنك حينها خصم مبلغ التبرع المذكور من أي حساب للمشتري لدى البنك دون إخطار آخر.
- (ج) يُسدد مبلغ التبرع المُحصل من المشتري إلى المؤسسة الخيرية المُحددة من جانب البائع (نيابةً عن المشتري) تحت إشراف لجنة الرقابة الشرعية الداخلية («لجنة الرقابة الشرعية الداخلية») بعد خصم نفقات التحصيل الفعلية الخاصة به (والخاصة بالمعاملة المعنية) بحسب السياسة المعتمدة للجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
- (د) لأغراض هذا البند ومع مراعاة تقديم الإخطار وفق البند الفرعي (ب) أعلاه، يُعد المشتري ماطلاً لحين إثباته خلاف ذلك.